

**قرار مشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1461.16**  
صادر في 11 من شعبان 1437 (18 ماي 2016) بتحديد أسعار  
بيع المنتجات التي تصدرها وزارة الثقافة.

وزير الثقافة،

ووزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم رقم 2.84.22 الصادر في 7 ربيع الآخر 1404  
(11 يناير 1984) بتحديد الخدمات التي تقوم بها وزارة الشؤون  
الثقافية لقاء أجر، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الثاني  
منه،

قررا ما يلي :

#### المادة الأولى

تحدد أسعار المنتجات التي تصدرها وزارة الثقافة كما يلي :

| المنتجات                                               | الوحدة           | السعر<br>بالدرهم |
|--------------------------------------------------------|------------------|------------------|
| علبة أنطولوجية الموسيقى المغربية الجزء الأول           | 9 أسطوانة        | 200              |
| علبة أنطولوجية الموسيقى المغربية الجزء الثاني          | 7 أسطوانة        | 150              |
| علبة أنطولوجية الموسيقى المغربية الجزء الثالث          | 8 أسطوانة        | 150              |
| علبة أنطولوجية الموسيقى المغربية الجزء الرابع          | 6 أسطوانة        | 120              |
| علبة البردة والهمزية                                   | 7 أسطوانة        | 150              |
| علبة المنفرجة والفياشية                                | 3 أسطوانة        | 150              |
| علبة أنطولوجية الروايس                                 | 4 أسطوانة        | 100              |
| علبة أنطولوجية الروايس                                 | 4 أسطوانة        | 50               |
| صندوق أنطولوجية الموسيقى الأندلسية المغربية<br>«الآلة» | 73 أسطوانة       | 5000             |
| قرص مدمج «كنوز المغرب تارازا»                          | 1                | 150              |
| قرص مدمج «مخطوطات القرويين»                            | 1                | 150              |
| قرص مدمج «مخطوطات خزانة ابن يوسف بمراكش»               | 1                | 150              |
| قرص مدمج «مخطوطات الجامع الكبير بمكناس»                | 1                | 150              |
| حقيبة فنية «ملامح»                                     | حقيبة فنية واحدة | 5000             |

#### المادة الثانية

تنسخ القرارات المشتركة التالية :

- القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية  
والخصوصية والسياحة رقم 231.01 الصادر في 4 ذي القعدة  
1421 (29 يناير 2001) بتحديد ثمن بيع القرص المدمج «كنوز  
المغرب تارازا» الذي تصدره وزارة الثقافة :

- القرار المشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير الاقتصاد والمالية  
والخصوصية والسياحة رقم 1280.02 الصادر في 29 جمادى  
الأولى 1423 (9 أغسطس 2002) بتحديد ثمن بيع الجزء الأول  
والثاني والثالث والرابع من الأقراص المدمجة الخاصة بأنطولوجية  
الموسيقى المغربية التي تصدرها وزارة الثقافة والاتصال :

- القرار المشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير المالية والخصوصية  
رقم 383.03 الصادر في 21 من ذي القعدة 1423 (24 يناير 2003)  
بتحديد ثمن بيع الأقراص المدمجة المتعلقة بسلسلة «ذخائر  
المخطوطات بالمملكة المغربية» الذي تصدرها وزارة الثقافة :

- القرار المشترك لوزير الثقافة والاتصال ووزير المالية والخصوصية  
رقم 620.04 الصادر في 15 من صفر 1425 (6 أبريل 2004)  
بتحديد ثمن بيع الحقيبة الفنية الواحدة من مجموع الحقائب  
الفنية التي تحمل اسم «ملامح» التي تصدرها وزارة الثقافة.

كما تنسخ المقتضيات المتعلقة بالمنتجات السمعية التالية :  
أنطولوجية الآلة، علبة البردة والهمزية، علبة المنفرجة والفياشية  
وعلبي أنطولوجية الروايس المنصوص عليها في المادة الأولى  
من القرار المشترك لوزير الشؤون الثقافية ووزير الاقتصاد  
والمالية رقم 1110.00 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1421  
(28 أغسطس 2000) بتحديد أسعار بيع المنتجات السمعية التي  
تصدرها وزارة الشؤون الثقافية.

#### المادة الثالثة

وحرر بالرباط في 11 من شعبان 1437 (18 ماي 2016).

وزير الثقافة. وزير الاقتصاد والمالية.

الإمضاء : محمد الأمين الصبيح. الإمضاء : محمد بوسعيد.

**قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 1526.16**  
صادر في 13 من شعبان 1437 (20 ماي 2016) بتحديد بعض  
المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر.

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422  
(21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح  
معادلة شهادات التعليم العالي :

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425  
(7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك  
الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره  
وتتميمه :